رابط المادة على منصة باحث

5515 - حكم من رمى الجمار بست حصيات ونسي السابعة - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

في اخر يوم من ايام التشريق حيث حجيت ذلكم العام عند رمي الجمرات وزعت الحصيات على جيوبي وجعلت سبع الحصيات في الجيب الايمن وسبعا في الايسر وسبعا في جيب الصدر - 00:00:00

ورميت الجمرات الصغرى والوسطى والكبرى وعندما ذهبت الى المنزل لقيت حصاة واحدة في جيب الصدر. فهل علي اي شيء جزاكم الله خيرا بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله وصلى الله وسلم على رسول الله وعلى اله واصحابه ومن اهتدى بهداه. اما بعد - 00:00:19

فالصواب في هذه المسألة انه لا شيء عليه وان الحصاة الواعدة تغتفر والحمد لله قد ثبت عن بعض الصحابة انهم لما رجعوا من حجهم قال بعضهم قرأت بست ويقال الاخر رأيت بسبع فلم يعد بعضهم على بعض. الحمد لله. فالواحدة لا حرج فيها ان شاء الله. ان شاء الله. ولا ينبغي تعمد ذلك. لكن من نسيها او خالط فلا حرج عليه - 00:00:43

اما التعمد فلا يجوز التأمل. يجب ان تربى كل واحدة بسبع. كما رواها النبي صلى الله عليه وسلم وقال بعض العلماء ان عليه مد بالحنطة. مم. او نصان من الحنطة او الرز بدل - 00:01:06

الحجر الصحيح صلاة واحدة ولكن ليس عليه دليل فالامر فيه هذا ان شاء الله واسع وانت معفون عنه ان شاء الله ان شاء الله نعم جزاكم الله خيرا - 00:01:18